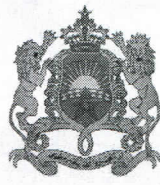


ROYAUME DU MAROC

Ministère de l'Agriculture, de la Pêche Maritime, du Développement Rural et des Eaux et Forêts

Département de la Pêche Maritime

ROYAUME DU MAROC



المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والصيد البحري
والتنمية القروية والمياه والغابات
قطاع الصيد البحري

ROYAUME DU MAROC
Ministère de l'Agriculture, de la Pêche Maritime, du Développement Rural et des Eaux et Forêts
Département de la Pêche Maritime

مديرية الشؤون العامة والقانونية
قسم الموارد البشرية
مصلحة تدبير الحياة الإدارية للموظفين

إعلان

عن شغور منصب رئيس مصلحة بالمصالح الخارجية لقطاع الصيد البحري

ينهي إلى علم كافة الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري)، عن فتح باب الترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة رجال البحر الشاغر بمندوبية الصيد البحري بطانطان وذلك طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 11.681 2 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية وذلك وفق الترتيبات التالية:

شروط الترشح:

المادة الأولى: يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعون لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري) الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

_ أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
_ أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،

_ أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري).
2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثانية: تحدد الكفاءات المطلوبة لتقلد هذه المناصب، حسب ما هو مبين في الدليل المرجعي للوظائف والكفاءات.

المادة الثالثة: يتم إيداع ملفات الترشيح حصريا عبر البريد الإلكتروني candidatures@mpm.gov.ma

قبل تاريخ 06 يونيو 2024 وهو آخر أجل لإيداع ملفات الترشيحات.

- كل طلب للترشيح يصل بعد الآجال المحدد أعلاه أو يرسل بغير الطريقة المعلن عنها أو غير مستوفي للشروط المطلوبة لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يتضمن موافقة الوحدة الإدارية التي ينتهي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته،
- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها،
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المصلحة المعنية و تطويرها والرفع من أدائها (رفقته نموذج مطبوع لأجل تعبئته).

إجراء مقابلة الانتقاء:

بعد دراسة ملفات الترشيح من طرف لجنة يتم تعيينها لهذا الغرض، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة حسب مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الأنف الذكر وذلك لإجراء مقابلة الانتقاء أمام اللجنة المعنية لهذا الغرض وسيتم تحديد تاريخ و مكان إجرائها لاحقا من خلال الوسائل التالية:

- بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma

- الموقع الإلكتروني لقطاع الصيد البحري www.mpm.gov.ma

سبورة الإعلانات بمختلف مقرات الإدارة المركزية والمصالح الخارجية.

الإعلان عن النتائج النهائية:

بعد إجراء مقابلة الانتقاء ستقوم اللجنة المعنية بإعداد تقرير نهائي يتضمن أسماء المترشحين الذين تم انتقاؤهم مرتبين حسب الاستحقاق.

ويعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية بعد المصادقة عليها من طرف السيد الوزير، عبر نشرها على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للقطاع www.mpm.gov.ma ومقر الإدارة المركزية والمكان الذي أجريت به عملية الانتقاء.

مسطرة الطعن:

يمكن لكل معني من المترشحين، أن يطعن في التقرير النهائي للجنة الانتقاء بالوسائل المنصوص عليها في النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

مسطرة التعيين:

يعين الموظف الذي سيتم انتقاؤه لمزاولة مهام رئيس مصلحة بقطاع الصيد البحري بقرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ويعتبر هذا التعيين في هذه المهمة قابلا للرجوع فيه.

الرباط، في

21 مايو 2024

عن الوزير المنتدب
الكاظمي (ب.ن.)

امضاء: السيد عبد الدريوش